

ص-0000047-30103-08-2024

19 اوت 2024

من المديرية العامة للاداءات إلى

الموضوع: طلب تسوية وضعية جبائية.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 12 جويلية 2024.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي بينتم من خلاله أنكم خضعتم لمراجعة جبائية أولية بعنوان نشاطكم المتمثل في بيع المواد الغذائية وأن مصالح المراقبة الجبائية قامت بتسوية وضعتكم الجبائية وذلك على إثر اقتنائكم لعقار وبيعكم لأصل تجاري خلال سنة 2018 وإخضاع القيمة الزائدة العقارية الناتجة عن التفويت في الأصل التجاري المذكور للضريبة على الدخل بعنوان السنة المعنية بالمراجعة. وتطلبون التدخل لإعادة النظر في وضعتكم الجبائية.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه بالرجوع إلى ملفكم الجبائي تبين أنكم قمتم بالانخراط في العفو الجبائي المنصوص عليه بالفصل 58 من قانون المالية لسنة 2024 وقمتم بإبرام صلح في الغرض مع مصالح المراقبة الجبائية تم تجسيمه بإمضاء اعتراف بدين ومحضر صلح كلي بتاريخ 19 جوان 2024. كما تم تثقيف المبلغ المضمن بالاعتراف بالدين المذكور لدى القبضة المالية مرجع النظر وتسديد القسط الأول حسب الشروط المنصوص عليها بالفصل المذكور أعلاه.

وعلى هذا الأساس، وعملا بأحكام الفصل 1467 من مجلة الالتزامات والعقود فإنه " لا رجوع في الصلح ولو باتفاق الطرفين " وبالتالي فإن الصلح المبرم بينكم وبين المصلحة الجبائية المختصة نهائي ولا رجوع فيه.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير

والسلام

المدير العام للاداءات
الإمضاء: نتيمة الغريبي حرم الغريبي